

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

احمد قال حدثني ابي قال نا محمد بن السماك ابو العباس عن يزيد بن ابي زياد عن المسيب بن رافع عن عبد ا [] بن مسعود قال قال رسول ا [] (ص) لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر . قال المؤلف هذا حديث لا يصح عن رسول ا [] (ص) وانما هو من قول ابن مسعود رواه هشيم وزائدة كلاهما عن يزيد فلم يرفعه فيمكن ان يكون يزيد قد رفعه في وقت فإنه كان يلحقن فيتلقن ويمكن ان يكون الغلط من ابن السماك وقد قال علي ويحيى يزيد لا يحتج به . حديث في بيع الكلب والهر .

979 - اخبرنا ابن الحصين قال انا ابن المذهب قال انا احمد بن جعفر قال نا عبد ا [] بن احمد قال حدثني ابي احمد بن حنبل قال نا أبوسلمة قال نا الحسن ابن ابي جعفر عن ابي الزبير عن جابر بن عبد ا [] ان النبي (ص) نهى عن ثمن الكلب إلا الكلب المعلم . قال يحيى الحسن ليس بشيء وضعفه احمد وقال النسائي متروك وقال ابن حبان هذا خبر بهذا اللفظ لا اصل له